



Distr.
GENERAL

FCCC/CP/1995/6
6 April 1995
ARABIC
Original: ENGLISH

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



مؤتمر الأطراف

الدورة الأولى

برلين، ٢٨ آذار/مارس - ٧ نيسان/أبريل ١٩٩٥

البند ٧ (أ) من جدول الأعمال

وثائق تفويض ممثلي الأطراف في الدورة الأولى لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ

تقرير من المكتب

مقدمة

١- وفقا للمادة ١٩ من مشروع النظام الداخلي، "تقدم وثائق تفويض الممثلين وكذلك أسماء الممثلين المناوبين والمستشارين إلى الأمانة في موعد لا يتجاوز ٢٤ ساعة بعد افتتاح الدورة إن أمكن. كما يبلغ أي تغيير لاحق في تكوين الوفود إلى الأمانة. وتصدر وثائق التفويض إما عن رئيس الدولة أو الحكومة وإما عن وزير الخارجية أو تصدر، إذا كان الأمر يتعلق بمنظمة للتكامل الاقتصادي الاقليمي، عن السلطة المختصة في تلك المنظمة".

٢- بالإضافة إلى ذلك، تنص المادة ٢٠ من مشروع النظام الداخلي على "أن يفحص مكتب أي دورة ووثائق التفويض ويقدم تقريره إلى مؤتمر الأطراف".

٣- وفي ضوء ما تقدم يرفع هذا التقرير إلى مؤتمر الأطراف.

وثائق تفويض الأطراف في الدورة الأولى لمؤتمر الأطراف

٤- اجتمع المكتب، في ٦ نيسان/أبريل ١٩٩٥ لفحص وثائق التفويض المقدمة من الأطراف في الاتفاقية.

٥- وكان أمام المكتب مذكرة مؤرخة في ٩ نيسان/أبريل ١٩٩٥ موجهة من الأمين التنفيذي عن الحالة بالنسبة لوثائق تفويض الممثلين المشاركين في المؤتمر. وترد أدناه المعلومات التي تتضمنها هذه المذكرة.

٦- تلقت الأمانة المؤقتة، كما لوحظ في مذكرة الأمين التنفيذي، وثائق تفويض رسمية صادرة عن رئيس الدولة أو الحكومة أو عن وزير الخارجية وذلك كما هو منصوص عليه في المادة ١٩ من مشروع النظام الداخلي، فيما يتعلق بممثلي الأطراف المشاركة في المؤتمر الـ ١٠٨ التالية: الاتحاد الروسي، اثيوبيا، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، اسبانيا، استراليا، استونيا، اكوادور، ألبانيا، ألمانيا، انتيغوا وبربودا، اندونيسيا، أوروغواي، أوزبكستان، أوغندا، ايرلندا، آيسلندا، ايطاليا، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بليز، بنغلاديش، بنن، بوتسوانا، بوركينا فاسو، بولندا، بوليفيا، بيرو، تايلند، ترينيداد وتوباغو، تشاد، تونس، جامايكا، جزر البهاما، جزر سليمان، جزر كوك، جزر مارشال، الجمهورية التشيكية، الجمهورية السلوفاكية، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جورجيا، الدانمرك، دومينيكا، رومانيا، زامبيا، زيمبابوي، ساموا، سان كيتس ونيفيس، سانت لوسيا، سري لانكا، السنغال، السويد، سويسرا، سيشيل، شيلي، الصين، غامبيا، غرينادا، غينيا، فانواتو، فرنسا، الفلبين، فنزويلا، فنلندا، فيجي، فييت نام، كندا، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، الكويت، كينيا، لبنان، لختنشتاين، لكسمبرغ، مالطة، مالي، ماليزيا، مصر، المكسيك، ملاوي، ملديف، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، موناكو، ميانمار، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، ناورو، النرويج، النمسا، نيبال، نيجيريا، نيوزيلندا، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليونان.

٧- ومثلما لوحظ كذلك في المذكرة، وردت المعلومات المتعلقة بتعيين الممثلين المشاركين في المؤتمر عن طريق الفاكس في شكل رسائل أو مذكرات شفوية من الوزراء والسفارات والبعثات الدائمة لدى الأمم المتحدة أو غيرها من المكاتب أو السلطات الحكومية أو عن طريق مكاتب الأمم المتحدة المحلية من قبل الأطراف التسعة التالية المشاركة في المؤتمر وهي: توفالو، الجزائر، جزر القمر، الجماعة الاقتصادية الأوروبية، السودان، غيانا، الكاميرون، الهند، الولايات المتحدة الأمريكية.

٨- واقترح الرئيس على المكتب قبول وثائق تفويض كافة الممثلين المذكورين في مذكرة الأمين التنفيذي على أن يتم في أقرب وقت ممكن موافاة الأمانة المؤقتة بوثائق التفويض الرسمية للممثلين المشار إليهم في الفقرة ٧ أعلاه. وقد قبل المكتب هذا الاقتراح واتفق على تقديم هذا التقرير إلى المؤتمر. واتفق المكتب كذلك على توصية المؤتمر باعتماد مشروع المقرر التالي:

وثائق تفويض ممثلي الأطراف في الدورة الأولى لمؤتمر الأطراف
في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ

إن مؤتمر الأطراف،

وقد نظر في التقرير المتعلق بوثائق التفويض الصادر عن مكتب الدورة الأولى لمؤتمر الأطراف وفي التوصية التي يتضمنها،

يقر التقرير المتعلق بوثائق التفويض المقدم من مكتب الدورة الأولى لمؤتمر الأطراف.
